

الفصل الخامس قيمة النقود والتبادل الدولي

تستخدم كل دولة عملة خاصة بها، يتم بمقتضاها تقييم السلع والخدمات، وتعتبر وسيطاً في عمليات البيع والشراء. ولا تثور أية مشكلات نقدية حول طبيعة العملة أو قيمتها داخل الدولة مهما بعدت المسافة بين أقاليمها المختلفة، كالجنيه في مصر والجنيه في السودان والدولار في أمريكا والفرنك في فرنسا...

ولما كان لكل دولة عملتها الخاصة - والتي تحدد قوتها الشرائية بحسب أوضاعها الاقتصادية الداخلية والخارجية - فمن الطبيعي أن تختلف قيمة الوحدة من العملة لكل دولة عن قيمة وحدات العملة في الدول الأخرى، ولذلك فإن مقارنة ثمن سلعة معينة، كأردب القمح في مصر - مثلاً - بقيمته في دولة أخرى مثل الولايات المتحدة، يتطلب ذلك معرفة قيمة الجنيه المصري بالنسبة للدولار الأمريكي، فإذا كان ثمن الأردب من القمح في مصر ١٥ جنيهاً بينما هو في الولايات المتحدة ٤٠ دولاراً - المقارنة تقتضي معرفة ما يساويه الدولار الأمريكي بالجنيه المصري - فإذا كان سعر المصرف يتحدد من خلال قوى سوق الصرف على أساس أن الدولار يساوي ثلاثة جنيهات مصرية، أمكن مقارنة قيمة سلعة القمح بين الدولتين. حيث يمكن القول: إن ثمن الأردب في أمريكا مقوماً بالجنيه المصري هو $3 \times 40 = 120$ جنيهاً مصريةً ومعنى ذلك أن الثمن في مصر أرخص من الولايات المتحدة. ويبدو من هذه المقدمة ضرورة معرفة المقصود بسوق الصرف باعتباره الإطار الفني الذي يتم فيه تحديد سعر صرف العملة المحلية بالعملات الأجنبية لتسوية المدفوعات الخارجية بين الدول التي تدخل مع بعضها في علاقة من العلاقات الاقتصادية الخارجية. بالإضافة إلى ذلك - فإن مشكلة تحديد سعر الصرف تشير مشكلات أخرى متعلقة بكيفية تحديد سعر الصرف في ظل قاعدة الذهب، ثم في ظل قاعدة الأوراق النقدية. وعلى ذلك نتابع فيما يلي:

■ أولاً: سوق الصرف وسعر الصرف.

- **ثانياً:** تحديد سعر الصرف في ظل قاعدة الذهب.
- **ثالثاً:** تحديد سعر الصرف في ظل قاعدة الأوراق الإلزامية.

أولاً: سوق الصرف وسعر الصرف:

يقصد بسوق الصرف، السوق التي يتم فيها تبادل العملة الوطنية بالعملات الأجنبية المختلفة، وهي تتكون من عدد من البنوك وبيوت الصرافة التي تتعامل في تجارة العملات. فالبنوك نفسها هي صانعة سوق الصرف الأجنبي، إذ يحتفظ كل منها بقدر من العملات الأجنبية يقوم باستخدامها في معاملاته مع العملاء، وتتم تصفية المراكز الدائنة بالعملات الأجنبية بينهم بعد ذلك عن طريق مؤسسات متخصصة في الصرف الأجنبي.

ويشمل سوق الصرف - إلى جانب البنوك وبيوت الصرافة - البنوك المركزية؛ حيث يتدخل البنك المركزي لتنفيذ الالتزامات التي تقع على عاتق الحكومة بالنقد الأجنبي، لذلك فإن البنك المركزي في كل دولة يؤثر في مجرى سوق الصرف ويشكل جزءاً هاماً من هذه السوق.

أما سعر السوق فهو العلاقة السعرية بين العملة الوطنية والعملات الأجنبية. أما عن كيفية تحديد سعر الصرف، فيمكن القول بأن سعر صرف أي عملة إنما يتحدد بناء على التفاعل بين قوى الطلب على النقود وقوى عرض النقود، إلا أن هذا القول يستلزم تحديد المقصود بالطلب والعوامل التي تحدده والمقصود بالعرض والعوامل التي تحدده، ولاشك أن هذه الحدود تختلف من نظام نقدي إلى نظام آخر، فهي في ظل نظام الذهب تختلف عن الطريقة التي يتحدد بها في ظل قاعدة أوراق النقد الإلزامية. ولذلك تبدأ أولاً بدراسة الطلب والعرض، ثم كيفية تحديد سعر الصرف في ظل قاعدة الذهب ثم بعد ذلك كيفية تحديد سعر الصرف في ظل نظام أوراق النقد الإلزامية.

المقصود بالطلب على العملة الأجنبية:

يقصد بالطلب على عملة من العملات الأجنبية: طلب المقيمين داخل الدولة من العملات الأجنبية بسبب ما تتمتع به هذه العملات من قوة شرائية، من أجل استخدامها في شراء السلع والخدمات من الخارج. ولذلك فالطلب على

عملة دولة ما هو طلب مشتق من الطلب على السلع والخدمات التي تنتجها الدولة صاحبة العملة. فمثلاً: الطلب على الفرنك السويسري أو الفرنك الفرنسي أو الدولار الأمريكي في مصر أو في السودان: من جانب المستوردين الذين يطلبون تلك العملات لسداد قيمة ما يستوردونه من السلع والخدمات السويسرية أو الفرنسية أو الأمريكية. وبطبيعة الحال - يقابل ذلك طلب مواطني هذه الدول للجنيه المصري أو الجنيه السوداني لسداد قيمة ما يستوردونه من مصر أو السودان.

ومن البديهي - أيضاً - أن المستورد المصري أو السوداني عندما يطلب العملات الأجنبية، فهو يحصل عليها مقابل دفع ثمنها بالجنيه المصري أو الجنيه السوداني، وينظر ذلك على عرض للعملة المصرية والسودانية. وكما هو معلوم، فإن قانون الطلب يعني - وفقاً لنظرية تكوين الأثمان - أن الكمية المطلوبة من السلعة تقل عند ارتفاع ثمنها، وتزيد عند انخفاض الثمن، مع افتراض بقاء العوامل الأخرى على حالها.

وبالتالي، فإن طلب المستوردين المصريين أو السودانيين على السلع الأجنبية من سويسرا أو فرنسا أو أمريكا يتوقف على أثمان تلك السلع، فتزيد الكمية المطلوبة عند انخفاض الأثمان وتقل عند ارتفاعها، أي أن العلاقة بين الكمية المطلوبة والثمن علاقة عكسية.

ومقارنة الثمن بالكمية المطلوبة تقتضي التعرف على ثمن العملة الأجنبية معبراً عنها بالعملة الوطنية؛ على سبيل المثال: عند شراء مستورد مصري لصفقة ساعات سويسرية، بهمة معرفة الثمن بعد تحويل الجنيه المصري إلى فرنك سويسري لمعرفة ثمن كل سلعة. ووفقاً لما إذا كان سعر الصرف منخفضاً أو مرتفعاً ليحدد حجم الطلب من تلك السلعة.

مثال توضيحي:

إذا كان سعر صرف الفرنك السويسري ٥٠ قرشاً وثمان الساعة ٢٠ فرنكاً: فيكون سعرها بالجنيه المصري $٥٠ \times ٣٠ = ١٥٠٠$ قرش "١٥ جنيهاً" وفي هذه الحالة يستورد ١٠ آلاف ساعة.

ويحدث العكس إذا ارتفعت سعر صرف الفرنك السويسري، حيث يعني ذلك ارتفاع ثمن الساعة الواحدة، وبالتالي تتخفص الكمية المطلوبة. ويعبر إجمالي المطلوب من العملة الأجنبية عن إجمالي المعروض من العملة الوطنية التي تطرح لشراء العملة الأجنبية، ولذلك فإن إجمالي المطلوب من العملة الأجنبية مضروباً في سعر صرفها يساوي إجمالي عرض العملة الوطنية.

المقصود بعرض العملة الأجنبية:

المعروض من العملة الأجنبية يشمل ما يعرضه المستوردون من عملائهم لشراء العملة الوطنية اللازمة لحصولهم على السلع والخدمات الوطنية، ومثال ذلك: المستورد السويسري يعرض الفرنك السويسري للحصول على الجنيه المصري من سوق الصرف في سويسرا أو في مصر لشراء القطن أو أي سلعة أخرى.

وبتطبيق قانون الطلب - كما سبقت الإشارة - فإن طلب الأجانب على الصادرات المصرية يتوقف على ثمنها، وبالتالي: فإن تغيرات سعر صرف العملة الوطنية تؤثر على ثمن السلع والخدمات المصرية معبراً عنها بالعملة الأجنبية، مما ينعكس بدوره على الكمية المعروضة من تلك العملات من جانب المستوردين الأجانب للحصول على السلع المصرية.

والعلاقة بين الكمية المعروضة من العملات الأجنبية وبين سعر الصرف علاقة طردية، فإذا زاد العرض من العملات الأجنبية في دولة ما ارتفع سعر الصرف للعملة الوطنية لهذه الدولة في مواجهة العملات الأجنبية، خاصة وأن زيادة المعروض من العملة الأجنبية في هذه الدولة تعني زيادة الطلب على سلعتها وخدماتها، أي زيادة صادراتها.

ومن تلاقي قوى الطلب وقوى العرض - السابق إيضاحها - يتكون سعر التوازن الخاص بالعملة. ومما يجب ملاحظته: أن هذا السعر ليس ثابتاً أو مستقراً، ولكنه يتغير من وقت لآخر؛ وذلك لأن تطبيق قانون الطلب يفترض بقاء العوامل الأخرى دون تغيير، وهذا يخالف الواقع؛ حيث تتغير هذه العوامل من وقت إلى آخر.

ومن أمثلة هذه العوامل: ارتفاع داخل المستهلكين أو زيادة إقبالهم على السلعة، وتغير مستوى الأثمان في الدولة المستوردة أو في الدولة المصدرة؛ مثل هذه العوامل تؤدي إلى التغيير بالنقص أو الزيادة في الكميات المطلوبة أو المعروضة من النقد الأجنبي، وبالتالي تنعكس على قيمة النقود بالارتفاع أو الانخفاض.

ثانياً: تحديد سعر الصرف في ظل قاعدة الذهب:

عرفنا فيما سبق أن ترك تحديد سعر الصرف لتفاعل قوى العرض والطلب قد يؤدي إلى تقلب سعر الصرف تبعاً لظروف العرش والطلب المتغيرة، وهذا التقلب قد يؤدي إلى ارتفاع قيمة العملة الوطنية أو تدهورها، ولذلك لجأت الدول إلى نظام تحديد أسعار الصرف على أساس ربط قيمة العملة بالذهب، وتسمى بقاعدة الذهب.

وتطلق قاعدة الذهب - كما عرفنا - على النظام النقدي الذي يتم بمقتضاه ربط قيمة العملة الوطنية للدولة المشتركة فيه بوزن معين من الذهب، بمعنى أن تكون هناك علاقة سعرية محددة وثابتة بين الذهب والعملات المختلفة.

فيمكن القول - مثلاً - بأن السلطات النقدية المصرية قد حددت قيمة الجنيه بالنسبة إلى الذهب على أساس أن الجنيه يساوي جراماً من الذهب، معنى ذلك أنها تكون على استعداد للتعامل في بيع وشراء الذهب على أساس هذا السعر.

فإذا حددت سلطات النقد الفرنسية هي الأخرى قيمة الفرنك الفرنسي بوزن معين من الذهب على أساس أن الفرنك يساوي ٠,٢ من الجرام ذهباً، معنى ذلك أنه يمكن تحديد سعر صرف الجنيه المصري بالفرنك الفرنسي على أساس: $\frac{1}{0.2}$ أي يساوي ٥ فرانكات فرنسية.

وأن الفرنك الفرنسي يساوي ٠,٢ من الجنيه أي ٢٠ قرشاً. ويطلق على سعر الصرف الذي يتفق مع قيمة كل عملة بالنسبة إلى الذهب سعر التعادل أو وحدة التعادل الذهبي.

ولكي تستطيع أي دولة أن تتبع هذه القاعدة يجب توافر شروط معينة، وهي:

- ١- أن تحدد الدولة قيمة ثابتة لعملتها على أساس وزن معين من الذهب.
- ٢- ألا تضع أي قيود على حرية الأفراد في استيراد وتصدير الذهب.
- ٣- أن تكون السلطات النقدية على استعداد لتحويل عملتها إلى الذهب أو العكس.

فإذا ارتبطت عدة دول بقاعدة الذهب وفقاً لهذه الشروط، فإن أسعار الصرف عملتها بعضها ببعض تتمتع بالثبات.

فوفقاً للمثال السابق لا يمكن لسعر صرف الفرنك الفرنسي أن يتجاوز في مصر ٢ قرشاً، ولا يمكن أن يتجاوز سعر صرف الجنيه المصري ٥ فرنكات فرنسية على أساس نسبة ما تحويه كل عملة منهما من ذهب.

وبلاحظ، أن تحديد نسبة لتبادل بين عمليتين على أساس ما تحويه كل منهما من ذهب - وإن كان يحد من التقلبات في سعر صرف كل منهما -

إلا أنه لا يلي تماماً أثر الطلب والعرض على سعر الصرف. فإذا ما زاد طلب الفرنسيين على الجنيه المصري بحيث أدى ذلك إلى ارتفاع سعر الجنيه إلى أكثر من ٥ فرنكات أي إلى ٦ مثلاً، ففي هذه الحالة سوف يجد الفرنسيون أنه من الأفضل لهم أن يسددوا التزاماتهم قبل المصريين بالذهب، ومن ثم يتدفق الذهب خارجاً من فرنسا إلى مصر، ويستمر خروج الذهب من فرنسا إلى مصر حتى يعود سعر صرف الجنيه إلى سعر التعادل مع الفرنك، وهنا يطلق اسم نقطة دخول الذهب إلى مصر، ونقطة خروج الذهب من فرنسا.

وفي الحالة العكسية: إذا انخفضت سعر صرف الجنيه المصري إلى أقل من ٥ فرنكات - ٤ مثلاً - ففي هذه الحالة سوف يجد المصريون أن من مصلحتهم أي يسددوا التزاماتهم قبل الفرنسيين بالذهب، ومن ثم يتدفق من مصر إلى فرنسا إلى أن يعود سعر الصرف إلى التعادل مرة أخرى. وهنا يطلق اسم نقطة خروج الذهب من مصر ونقطة دخول الذهب إلى فرنسا.

وبلاحظ أيضاً - أن عملية خروج ودخول الذهب من دولة إلى أخرى تطلبت كلفة نقل وتأمين - ووجود هذه التكلفة من شأنه أن يسمح بنوع من

التقلبات في أسعار صرف العملات، بحيث يمكن أن ترتفع نسبة التبادل أو تنخفض في السوق عن سعر التعادل بما لا يتجاوز تكلفة النقل. ويزال أسباب خروج أو دخول الذهب - يمكن تسوية المدفوعات الدولية بين الدولتين بالطرق المصرفية على أساس سعر صرف العملتين "الجنيه المصري والفرنك الفرنسي في المثال المذكور" بمقتضى قاعدة الذهب في حدود محصورة بين حد أعلى وحد أدنى لا يتجاوز نقطتي خروج أو دخول الذهب.

ثالثاً: نظام تحديد سعر الصرف في ظل قاعدة الأوراق الإلزامية:

عرفنا أن سعر الصرف يتحدد في ظل قاعدة الذهب بحسب ما تحويه قيمة العملة من وزن معين من الذهب. أما في ظل قاعدة أوراق النقد الإلزامية فالدولة هي التي تحدد السعر الإلزامي للنقود الورقية وتصبح هذه الأوراق غير قابلة للتحويل إلى ذهب، وتنتفي حرية تصدير واستيراد الذهب. ولا يعني ذلك إطلاق الحرية في الإصدار النقدي - فالإفراط في الإصدار يصيب الاقتصاد القومي بموجات عارمة من التضخم. ولذلك تخضع الدولة لقيود تحد من حريتها في الإصدار - تتمثل هذه القيود في ضرورة احتفاظها باحتياطي من الذهب ومن العملات الأجنبية القابلة للتحويل إلى ذهب. ومن ثم فإن القواعد التي تحكم هذا النظام تتمثل - كما سبق وأشرنا - فيما يلي:

١- وجود دولة رائدة تحتفظ بأرصدة كافية من الذهب كغطاء لعملتها الورقية، وتحتفظ بسعر صرف ثابت ومدد بين عملتها وبين الذهب، وتقوم بإصدار كميات كافية من عملتها الورقية لمواجهة احتياجات السيولة الدولية، كما تلتزم بتحويل عملتها الورقية إلى ذهب لكل من يطلب ذلك عند السعر المحدد.

٢- قبول الدول الأخرى التي تتبع أحكام هذه القاعدة، للعملة الورقية للدولة الرائدة كوسيلة لتسوية المدفوعات الخارجية.

ومقتضى هذا النظام، أنه بخلاف الدولة الرائدة، فن الدول الأخرى هي التي تحدد سعر صرف عملتها، وهي أمام أحد أمرين:

أ) في حالة تحديد سعر صرف ثابت:

معنى ذلك أن الدولة التي تحدد سعر صرف ثابت لعملتها في مقابل العملات الأجنبية، وتلتزم الدولة في هذه الحالة ببيع وشراء أي كمية من العملات الأجنبية عند هذا السعر حتى تحول دون حدوث تقلبات في سعر الصرف.

هذا الأسلوب يقتضي أن يتوافر لدى الدولة أرصدة من العملات الأجنبية لتغطية طلبات المواطنين، وإذا لم تستطع الدولة ببيع أو شراء أي كمية من العملات الأجنبية عند السعر الذي حددته، فإن من شأن ذلك أما أن يؤدي إلى ارتفاع سعر الصرف، وينعكس ذلك على مستوى التشغيل ومستوى الدخل القومي، وذلك لأن أي انخفاض في أسعار المنتجات الأجنبية يؤدي إلى زيادة الطلب المحلي من المنتجات الأجنبية أي زيادة الواردات، كما يؤدي إلى نقص الطلب الخارجي على المنتجات المحلية أي نقص الصادرات، مما يؤدي في النهاية إلى نقص مستوى التشغيل ومستوى الدخل القومي.

وكذلك عدم قدرة الدولة على مواجهة طلبات المواطنين من العملات الأجنبية قد يؤدي إلى انخفاض سعر الصرف، وينعكس ذلك على نقص الطلب المحلي من المنتجات الأجنبية أي نقص الواردات، كما يؤدي إلى زيادة الطلب الأجنبي على المنتجات المحلية أي زيادة الصادرات، وحصيلة ذلك خلق فائض في ميزان المدفوعات مما يحقق ارتفاعاً كبيراً في معدل التضخم.

ولذلك، فإن الدولة التي تأخذ بهذا النظام تحاول أن تغير من سعر صرف عملتها من وقت إلى آخر لكي يتناسب السعر مع الظروف الاقتصادية السائدة.

ب) في حالة ترك قوى السوق لتحديد سعر الصرف:

يسمى هذا النظام بنظام تعويم العملة، ويتحدد سعر الصرف وفقاً لهذا النظام بتفاعل قوى العرض والطلب في السوق، وبطبيعة الحال، فإن طلب وعرض العملات الوطنية والأجنبية يكون بسبب عمليات الاستيراد والتصدير وعمليات الاستثمار طويل الأجل التي تتطلب انتقال رؤوس الأموال الأجنبية. ويلاحظ أن مثل هذه السياسة تتلاءم مع ظروف الدولة المتقدمة، ولكنها لا

تناسب الدول النامية التي تحتاج إلى حماية صناعاتها الناشئة ويرتفع فيها الميل نحو الاستهلاك الترفيهي واستيراد السلع الأجنبية، مما يؤدي إلى زيادة الطلب على العملات الأجنبية وزيادة الاستيراد، ولذلك إذا اتبعت أي دولة نامية هذا الأسلوب فعليها أن تتدخل لفرض رقابتها على الصرف للمحافظة على سعر صرف العملة والسيطرة على التجارة الخارجية.